

تاج العروس من جواهر القاموس

وعُفَيْفٌ مُصْغَرٌ مُشَدَّدٌ : ابنُ مَعْدِي كَرَبَ عن النبي ﷺ عليه وسلّم وعنه ابنه فَرْوَة وقِيلَ : سَعِيدٌ . وَعَطِيَّةٌ بنُ عَارِبِ بنِ عُفَيْفٍ الكِنْدِيِّ كَزُبَيْرٍ وهو الكَثِيرُ المشهورُ أو كَأَمِيرٍ هكذا ضبطه بَعْضُهُمْ : صَابِيَانِ . قلتُ : أَمَّا الأولُ : فقد اخْتُلِفَ في حديثه على هشامِ بنِ الكلْبِيِّ فقِيلَ : عن سَعِيدِ بنِ فَرْوَة بنِ عُفَيْفٍ عن أَبِيهِ عن جَدِّهِ وقِيلَ : عنه عن فَرْوَة بنِ سَعِيدِ بنِ عُفَيْفٍ عن أَبِيهِ عن جَدِّهِ والأولُ أَصَوَّبٌ . قلتُ : وذكره ابنُ حِبَّانٍ في ثِقَاتِ التَّابِعِينَ وقال : يَرْوِي عن عُمَرَ بنِ الخطَّابِ وعنه هَارُونُ بنُ عَبْدِ قَالَ الحَافِظُ : وفَرَّقَ غيرُ واحدٍ بين هذا وبينَ عُفَيْفٍ قَرِيبِ الْأَشْعَثِ ابنِ قَيْسٍ الذي أَخْرَجَ لَهُ النَّسَائِيُّ في الْخَمَائِصِ وقِيلَ : هُمَا وَاحِدٌ . وَأَمَّا الثاني : فَإِنَّهُ شَامِيٌّ وقد اخْتُلِفَ في صُحْبَتِهِ وَأَكْثَرُ رَوَايَتِهِ عن عائشةَ B ها . وابنُ الْعُفَيْفِ كَزُبَيْرٍ : رَوَى عن أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ رضيَ الله تعالى عنه فهو تابعيٌّ ولم يُعْرَفْ اسْمُهُ وهكذا ذكره الحَافِظُ أَيْضاً . وعُفَيْفٌ بنُ بُجَيْدِ بنِ رُؤَاسٍ وهو الحارثُ بنُ كِلَابٍ مُشَدَّدٌ أَيْضاً . وعُفَيْفٌ كَأَمِيرٍ : أَخُوهُ كذا في جَمَاهِرَةِ النَّسَبِ وضبطه ابنُ مَكْثُولا كَزُبَيْرٍ أَيْ في أَخِيهِ . وقال ابنُ دُرَيْدٍ : عَفَّ اللَّبَنُ يَعْفُّ بِالْكَسْرِ عَفًّا : إِذَا اجْتَمَعَ فِي الصَّرْعِ . أَوْ عَفَّ اللَّبَنُ فِي الصَّرْعِ : إِذَا بَقِيَ فِيهِ وهذا عن ابنِ عَبَّادٍ . والعُفَافَةُ بِالضَّمِّ : الاسْمُ منه وهو : بَقِيَّةُ اللَّبَنِ فِي الصَّرْعِ بعد ما امْتُلِكَ أَكْثَرُهُ كَالْعُفَّةِ بِالضَّمِّ أَيْضاً نقله الجَوْهَرِيُّ وَأَنْشَدَ لِلْأَعَشَى :

وتَعَادَى عَنهُ النَّهَارَ فما تَعَّ ... جُوهٌ إِلَّا عُفَافَةٌ أَوْ فُواقُ قال ابنُ بَرَكِيَّةٍ : والرِّوَايَةُ : ما تَعَادَى وهي رِوَايَةُ أَبِي عَمْرٍو وروى الْأَصْمَعِيُّ : ما تَجَافَى . وَقَدْ أَعَفَّتِ الشَّاةُ من الْعُفَافَةِ نقله ابنُ دُرَيْدٍ . قال : وَعَفَّفَتْهُ تَعَفُّفِيًّا : سَقَيْتُهُ إِيَّاهَا أَيْ : الْعُفَافَةُ . وتَعَفَّفَ : شَرِبَهَا نَقْلَهُ الْجَوْهَرِيُّ وقالت امرأَةٌ لابْنَتِهَا : تَجَمَّلِي وتَعَفَّفِي : أَيْ ادَّهِنِي بِالْجَمِيلِ واشْرَبِي الْعُفَافَةَ . وقولهم : جاءَ فُلَانٌ عَلَى عِفَّانِهِ بِالْكَسْرِ : أَيْ إِفَّانِهِ أَيْ : حِينِهِ وَأَوَانِهِ نقله الجَوْهَرِيُّ وقال ابنُ فَارِسٍ : إِنَّهُ من بابِ الإِبْدَالِ . وقال أَبُو عَمْرٍو : الْعِفَافُ ككِتَابٍ : الدَّوَاءُ .

وقال ابنُ الفَرَجِ : العُفَّةُ بالضم : العَجُوزُ كالعُثَّةِ بالثاءِ فهي من بابِ
 الإِبْدالِ . والعُفَّةُ أَيْضاً : سَمَكَةٌ جَرْدَاءُ بَيَضَاءُ صَغِيرَةٌ طَعْمُ
 مَطْبُوخِهَا كالأُرْزِ وَعَفَّانٌ من الأَعلامِ يُصْرَفُ ولا يُصْرَفُ والكَلَامُ فِيهِ
 كالكَلَامِ في حَسانِ على أَنَّهُ فَعَّالٌ أَوْ فَعْلانٌ . وَعَفَّانٌ بنُ أَبي العاصِ بنِ
 أُمَيَّةَ ابنِ عَبْدِ شَمْسِ الأَمَوِيِّ - والدُ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عُثْمَانَ رَضِيَ
 اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ - وَهُوَ أَخُو الحَكَمِ وسَعِيدِ وسَعْدِ . وَعَفَّانُ الأَزْدِيُّ غَيْرُ
 مَنْسُوبٍ وقال ابنُ حَبَّانٍ في الثِّقَاتِ : شَيْخٌ يَرْوِي عن ابنِ عُمَرَ رَوَى عن
 ابنِ عُمَرَ رَوَى عنه قَتَادَةُ وَنَقَلَ ابنُ الجَوَازِيِّ في كِتَابِ الضُّعَفَاءِ أَنَّ
 الرَّاازِي قالَ : إِنَّهُ مَجْهُولٌ وَمِثْلُهُ فِي الدِّيَّانِ لِلذَّهَبِيِّ فَتَأَمَّلْ . وكذا
 عَفَّانُ بنُ سَعِيدٍ عن ابنِ الزُّبَيْرِ فَإِنَّهُ مَجْهُولٌ أَيْضاً وَقَدْ ذَكَرَهُ ابنُ
 حَبَّانٍ أَيْضاً في كِتَابِ الثِّقَاتِ وقالَ : رَوَى عَنْهُ مِسْعَرُ بنُ كِدَامٍ